

Distr.
GENERAL

A/RES/51/52
8 January 1997

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ٧٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الأولى (A/51/566/Add.18)]

٥٢/٥١ - توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أنها أعربت في قرارها ١٩١١ (د - ١٨)، المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٣ عن أملها في أن تتخذ بلدان أمريكا اللاتينية التدابير المناسبة لإبرام معاهدة لحظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية،

وإذ تشير أيضا إلى أنها أعربت في القرار نفسه عن ثقتها في أن جميع الدول، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، ستقوم، متى أبرمت تلك المعاهدة، بمد يد التعاون التام من أجل التحقيق الفعلي لأهدافها السلمية،

وإذ ترى أنها أرست في قرارها ٢٠٢٨ (د - ٢٠) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥، مبدأ التوازن المقبول للمسؤوليات والالتزامات المتبادلة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لتلك الأسلحة،

وإذ تشير إلى فتح باب توقيع معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)^(١) في مكسيكو في ١٤ شباط/فبراير ١٩٦٧،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦٣٤، الرقم ٩٠٦٨.

وإذ تحيط علماً بحلول الذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على معاهدة تلاتيلوكو في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٧،

وإذ تشير إلى أن معاهدة تلاتيلوكو تنص في ديباجتها على أن المناطق اللا نووية العسكرية ليست غاية في حد ذاتها بل هي وسيلة لتحقيق نزع السلاح العام الكامل في مرحلة لاحقة،

وإذ تشير أيضا إلى أنها رحبت مع الارتياح الخاص، في قرارها ٢٢٨٦ (د - ٢٢) المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧، بمعاهدة تلاتيلوكو بوصفها حدثا ذا أهمية تاريخية في إطار الجهود المبذولة لمنع انتشار الأسلحة النووية وتعزيز السلم والأمن الدوليين،

وإذ تشير كذلك إلى أن المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وافق على مجموعة من التعديلات على معاهدة تلاتيلوكو^(١) وفتح باب التوقيع عليها في أعوام ١٩٩٠ و ١٩٩١ و ١٩٩٢، بهدف التمكين من النفاذ الكامل لذلك الصك،

وإذ تشير إلى القرار C/E/RES.27 لمجلس وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي^(٢)، الذي دعا فيه إلى تعزيز التعاون والتشاور مع المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أنه بعد انضمام غيانا التام إلى المعاهدة في ٦ أيار/مايو ١٩٩٦، أصبحت معاهدة تلاتيلوكو نافذة المفعول بالنسبة لإحدى وثلاثين دولة ذات سيادة في المنطقة،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أيضا أن معاهدة تلاتيلوكو المعدلة نافذة نفاذا كاملا بالنسبة للأرجنتين، وأوروغواي، والبرازيل، وبيرو، وجامايكا، وسورينام، وشيلي، وغيانا، والمكسيك،

١ - ترحب بالخطوات العملية التي اتخذتها بعض البلدان في المنطقة خلال السنة الماضية من أجل توطيد نظام اللا نووية العسكرية للمنطقة، الذي أرسته معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)^(٣)؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح انضمام غيانا التام إلى معاهدة تلاتيلوكو؛

(٢) A/47/467، المرفق.

(٣) انظر CD/1392.

٣ - تحت بلدان المنطقة التي لم تودع بعد وثائق تصديقها على التعديلات المدخلة على معاهدة تلاتيلوكو التي اعتمدها المؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في قراراته ٢٦٧ (د١ - ٥) المؤرخ ٣ تموز/يوليه ١٩٩٠، و ٢٦٨ (د - ١٢) المؤرخ ١٠ أيار/مايو ١٩٩١، و ٢٩٠ (د١ - ٧) المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢، على أن تفعل ذلك؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين البند المعنون "توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)".

الجلسة العامة ٧٩

١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦